

- ٢٣٦ - والحذفُ في «نعمَ الفتاة» استحسنا لأن قصدَ الجنسِ فيه بينُ  
 ٢٣٧ - وقد يُبيحُ الفصلُ تركَ التثاءِ في نحو «أتى القاضي بنتَ الواقفِ»  
 ٢٣٣ - والحذفُ مع فصلٍ به «إلا، فضلاً» كـ «ما زكاً إلا فتاةُ ابنِ العلاءِ»  
 ٢٣٥ - والتثاءُ مع جمعِ سوى السالمِ من مذكّرٍ كالتثاءِ مع إحدى «اللبنِ»  
 وعرض الناظم لهذا الموضوع موجز ومشتت والعناية فيه بالفروع غلبت  
 على صلب الموضوع، مما يشق معه الفهم والاستيعاب وهذا شأن الناظم  
 أحياناً. حيث قرر الناظم أحكام التذكير والتأنيث لعامل الفاعل في هذه  
 الآيات السبعة كما يلي :

- في البيت الأول، ذكر أن علامة التأنيث في الماضي هي «التاء» كـ  
 (أبتَ هند الأذى).

- وذكر في الثاني موضعى وجوب التأنيث، بأن يكون الفاعل ضميراً  
 متصلاً - مستتراً - أو «ذات حِرِّ» ويقصد به المؤنث الحقيقي «حِرِّ -  
 فرج».

- وفرع في البيت الثالث على وجوب التأنيث، بأن التاء قد تحذف مع  
 المؤنث الحقيقي المتصل بالفعل، وأيضاً في الشعر مع الضمير العائد على  
 المؤنث المجازى.

- وفرع آخر في البيت الرابع، وهو أنه مع فاعل (نعم وبئس) المؤنث  
 الحقيقي استحسَن حذف التاء، لأن المقصود «الجنس».

- وفي الخامس بين أن المؤنث الحقيقي المفصول من الفعل يجوز معه  
 ترك التاء، نحو (أتى القاضي بنت الواقف).

- وفرع على ذلك في البيت السادس، فبيّن أن الفصل بالحرف (إلا)  
 الأحسن معه تذكير الفعل، مثل (ما زكاً إلا فتاة ابن العلاء).

وأخيراً يقول : إن الجمع سوى المذكر السالم، يعامل معاملة المؤنث  
 المجازى في جواز تذكير الفاعل وتأنيثه معه، مثل إحدى (اللبن) وهي (لبنة)